

رأس المال المصدر والمدفوع :
354.003 مليون جنيه مصرى

رأس المال المرخص به : 675
مليون جنيه مصرى

محضر

اجتماع الجمعية العامة غير العادية

للمرحلة المتعددة للإسكان والتعمير

المدققة يوم الأربعاء الموافق 16/6/2021

انه في يوم الأربعاء الموافق 16/6/2021 اجتمعت الجمعية العامة غير العادية للشركة بناء على دعوة مجلس الإدارة .. حيث تم نشر الإخطار الأول بدعوة الجمعية العامة غير العادية للاعتماد بكل من جريدى المال وروزاليوسف بعدهما الصادر يوم الثلاثاء الموافق 25/5/2021 .
وقد تم نشر الإخطار الثاني بكل من جريدى المال وروزاليوسف بعدهما الصادر يوم الثلاثاء الموافق 2021/6/1 .

وقد تم انعقاد الجمعية العامة غير العادية في تمام الساعة الثالثة بعد الظهر بمقر الشركة برقم 95 طريق 26 يوليو - الإزاريطة - قسم العطارين - الأسكندرية .. حيث بلغ عدد الأسهم الحاضرة في الاجتماع (179705093) سهما ، بنسبة حضور (65.71 %) من إجمالي الأسهم القائمة والبالغة (273498985) وهي عبارة عن عدد أسهم رأس المال المصدر والمدفوع البالغ (283203125) سهما يطرح منها (9704140) أسهم خزينة من النصاب القانوني .. وفقاً للاتي :-

سهما	179702876	عدد الأسهم الحاضرة بالأصلية
سهما	2217	عدد الأسهم الحاضرة بالإئابة
سهما	179705093	الاجمالي

وقد تولى رئاسة الاجتماع المهندس/ محمد زكريا محي الدين رئيس مجلس الإدارة ، ورئيس الجمعية العامة غير العادية حيث أعلن قانونية الاجتماع لاكتمال النصاب القانوني المطلوب لصحة الاجتماع الأول وهو نصف رأس المال وفقاً للمادة (45) من النظام الأساسي للشركة .. كما أعلن سيادته تعين كل من :

أمين سر الاجتماع	الأستاذ/ محمد احمد فهمي	1
فارزى الأصوات	الأستاذ/ إيهاب السيد سعد الدين	2
	الأستاذ / وائل على حسن أبو عالى	3

أمين سر الجمعية العامة

أمين سر الجمعية العامة

أمين سر الجمعية

وقد حضر الاجتماع عن مجلس إدارة الشركة كل من :-

الأستاذ/ وليد محمد عصام الدين أنور	العضو المنتدب - ممثل شركة بايونيرز القابضة للاستثمارات المالية (بالتفويض)
الأستاذ/ ياسر محمد زكي إبراهيم	نائب رئيس مجلس الإدارة - عن نفسه
الأستاذ/ احمد زكي محمد حسن عابدين	عضو مجلس الإدارة - ممثل شركة سمو للاستشارات (بالتفويض)
الأستاذ/ محمد حسن شحاته	عضو مجلس الإدارة - ممثل شركة الحصن للاستشارات (بالتفويض)
الأستاذ/ وليد محمد زكي إبراهيم	عضو مجلس الإدارة - عن نفسه
الأستاذ/ روزالين فوزي شرشار حنين	عضو مجلس الإدارة - ممثل شركة بايونيرز القابضة للاستثمارات المالية (بالتفويض)
الأستاذ/ محمد عبد الحميد محمد عثمان الدالي	عضو مجلس الإدارة - ممثل شركة مصر للتأمين

كما حضر الاجتماع الأستاذ / إسلام العزب إبراهيم مخلوف عن المحاسب القانوني / محمد أحمد أبو القاسم ولم يحضر كل من السادة / ممثلي البورصة المصرية ، والهيئة العامة للرقابة المالية ، والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة :-
وقد افتتح الاجتماع المهندس / محمد زكريا محى الدين رئيس الجمعية العامة غير العادية " بسم الله الرحمن الرحيم "
مرحباً بالسادة الحضور
ثم بدأ سعادته في استعراض جدول الأعمال المتبقي :-

(أولا) : النظر في تخفيض رأس المال الشركة المصدر والمدفوع وذلك باعدام

أسهم الخزينة وفقاً لرصيدها الظاهر في 31/12/2020.

وفقاً لما تنص عليه المادة (51) من قواعد القيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية بشأن أسهم الخزينة في فقرتها الثانية :-

" أن لا تقل مدة احتفاظ الشركة بالأسهم عن ثلاثة أشهر وأن لا تزيد على سنة ميلادية من تاريخ التنفيذ والإجبار عليها إنقاص رأسملها بمقدار القيمة الأساسية لتلك الأسهم ويبتاع الإجراءات المقررة لذلك وفقاً للقانون 159 لسنة 1981 ولائحته التنفيذية والقانون رقم 95 لسنة 1992 ولائحته التنفيذية "

وحيث أن الشركة سبق لها شراء أسهم خزينة لعدد 8710913 سهم خلال عام 2020 وهناك جزء من هذه الأسهم مضى على شراءها أكثر من عام وتم العرض على مجلس الإدارة بتاريخ 18/4/2021 حيث وافق المجلس بالإجماع على إعدام رصيد أسهم الخزينة برصيدها الظاهر في 31 ديسمبر 2020 .
والأمر معروض على الجمعية العامة غير العادية لاتخاذ ما تراه مناسب .

وبعد العرض على الجمعية اعترض الأستاذ / محمود الشبراوى أحمد محمد المسماه بعد 15000 سهم (بنسبة 0.008 % من عدد الأسهم الحاضرة) على إعدام أسهم الخزينة وتخفيف رأس المال ، مما حدا برئيس الجمعية بالرد على اعتراضه بأنه لا مجال لهذا الاعتراض حيث أن هذا التخفيض ملزم بقوة القانون طبقاً لنص المادة (48) من القانون 159 لسنة 1981 ولائحته التنفيذية .

القرار :-

وافقت الجمعية بأغلبية 99.992 % من الأسهم الحاضرة للجمعية على تخفيض رأس المال الشركة المصدر والمدفوع من 354003906.25 جنيهها (فقط ثلاثة أربعة وخمسون مليون وثلاثة آلاف وتسعمائه وستمائة وستة جنيهات ، وخمسة وعشرون قرشاً مصرياً) إلى 343115265 جنيهها (فقط ثلاثة وأربعين مليون ومائة وخمسة عشر ألفاً ومائتان خمسة وستون جنيهها) بتخفيض قدره 10888641.25 جنيهها (فقط عشرة مليون وثمانمائة ثمانية وثمانون ألف وستمائة واحد وأربعون جنيهها وخمسة وعشرون قرشاً) عن طريق إعدام أسهم الخزينة وفقاً لرصيدها الظاهر في 31 ديسمبر 2020 والبالغ عددها (8710913) سهم .

أمين سر الجمعية العامة

رئيس الجمعية العامة

United

للتداول بالراجحة والفرانكفورت والبورصة
شارع ١٢٣ المعاذى

2

(ثانيا) النظر في تعديل المواد أرقام (6، 7، 24) من النظام الأساسي للشركة

القرار :-

وافقت الجمعية العامة غير العادية على تعديل المواد أرقام (6، 7، 24) من النظام الأساسي وذلك على النحو التالي :-

المادة (6) قبل التعديل :-

حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ 675 مليون جنيه مصرى (فقط ستمائه وخمسة وسبعين مليون جنيه مصرى) وحدد رأس مال الشركة المصدر والمدفوع 354003906.25 جنيه مصرى (ثلاثة أربعة وخمسون مليون وثلاثة ألف وتسعمائة وستمائة جنيه ، وخمسة وعشرون قرشاً مصرى) موزعاً على 283203125 سهماً (مائتان ثلاثة وثمانون مليون ومائتان وثلاثة ألف ومائه خمسة وعشرون سهم) قيمة كل سهم 1.25 جنيه (واحد جنيه وخمسة وعشرون قرشاً) جمیعها أسهم نقدية مسدة بالكامل .

المادة (6) بعد التعديل :-

حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ 675 مليون جنيه مصرى (فقط ستمائه وخمسة وسبعين مليون جنيه مصرى) وحدد رأس مال الشركة المصدر والمدفوع 343115265 جنيه مصرى (ثلاثة وأربعون مليون ومائه وخمسة عشر ألف ومائتان وثمانون جنيه) موزعة على 274492212 سهماً (مائتان أربعة وسبعون مليون وأربعينه اثنان وتسعون ألف ومائتان وإثنى عشر سهم) قيمة كل سهم 1.25 جنيه (واحد جنيه وخمسة وعشرون قرشاً) جمیعها أسهم نقدية مسدة .

المادة (7) قبل التعديل :-

يتكون رأس مال الشركة من 283203125 (مائتان ثلاثة وثمانون مليون ومائتان وثلاثة ألف ومائه خمسة وعشرون) سهم وقد تم الإكتتاب في رأس المال على النحو التالي :-

نسبة المشاركة	العملة التي تم الوفاء بها	القيمة الإسمية بالجنيه المصري	عدد الأسهم	الاسم والجنسية	M
%18.65	جنيه مصرى	66008133.75	52806507	شركة بايونيرز القابضة للاستثمارات المالية - مصرية	1
%10.26	" "	36329481.25	29063585	شركة مصر للتأمين - مصرية	2
%7.70	" "	27244336.25	21795469	شركة سمو للإستشارات - مصرية	3
%7.57	" "	26782875	21426300	شركة مصر لتأمينات الحياة - مصرية	4
%5.04	" "	17859412.50	14287530	شركة نمو للاستشارات مصرية	5
%50.78	" "	179779667.50	143823734	مساهمون آخرون	6
%100	"	354003906.25	283203125	الإجمالي	

وقد تم سداد رأس مال الشركة المصدر قبل الزيادة بالكامل بموجب التأشير في السجل التجاري كما تم سداد كامل الزيادة في رأس مال الشركة بموجب الأرباح المرحلية وأرباح العام والإحتياطيات الظاهرة بالقوائم المالية عن العام المالي المنتهي في 31 ديسمبر 2018. والتي تفيد سداد مبلغ قدره 70800781.25 جنيه تمثل نسبة 100% من قيمة أسهم الزيادة ..

رئيس الجمعية العامة



أمين سر الجمعية

المادة (7) بعد التعديل :-

يتكون رأس مال الشركة من 274492212 (مائتان أربعة وسبعون مليون وأربعين إشان وتسعون ألف ومائتان وإثنى عشر) سهم وقد تم الإكتتاب في رأس المال على النحو التالي :-

نسبة المشاركة	العملة التي تم الوفاء بها	القيمة الإسمية بالجنيه المصري	عدد الأسهم	الاسم والجنسية	M
%33.41	جنيه مصرى	114623470	91698776	شركة بايونيرز القابضة للاستثمارات المالية - مصرية	1
%7.81	" "	26782875	21426300	شركة مصر لتأمينات الحياة - مصرية	2
%6.30	" "	21619335	17295468	شركة سمو للاستشارات - مصرية	3
%5.72	" "	19642063.75	15713651	شركة مصر للتأمين - مصرية	4
%5.21	" "	17875000	14300000	شركة الحصن للاستشارات - مصرية	5
%15.98	" "	54826723.75	43861379	إبراهيم إبراهيم الصعيدي - مصرى	6
%25.57	" "	87745797.50	70196638	مساهمون آخرون	7
%100	" "	343115265	274492212	الإجمالي	

وتبلغ نسبة المساهمة المصرية 100 %

ورأس مال الشركة المصدر البالغ قدره 343115265 جنيه مصرى مسدد بالكامل قبل التخفيض والموافقة عليه من قطاع متابعة الأداء الاقتصادي بالهيئة الصادر في هذا الشأن .

المادة (24) قبل التعديل :-

يعين المجلس من بين أعضائه رئيسا ، ويجوز تعيين نائب للرئيس يحل محله أثناء غيابه، وفي حالة غياب الرئيس ونائبه يعين المجلس العضو الذي يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتا .


المادة (24) بعد التعديل :-

يعين المجلس من بين أعضائه رئيسا ، ويجوز تعيين نائب للرئيس يحل محله أثناء غيابه، وفي حالة غياب الرئيس ونائبه يعين المجلس العضو الذي يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتا ، كما يجوز لمجلس الإدارة أن يعين رئيسا تنفيذيا للشركة .

ـ وقد فوضت الجمعية العامة غير العادية المهندس/ رئيس الاجتماع أو من يفوضه في إدخال التعديلات على الجمعية العامة غير العادية وعقد تعديل النظام الأساسي للشركة طبقا لما تراه الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة حتى يتسعى لاحتياجات الجمعية ..

رئيس الجمعية العامة

أمين سر الجمعية



ـ كما فوست الجمعية العامة غير العادية الأستاذ / ايمن عبد الفتاح الجارحي ، والأستاذ/أحمد عبد الغفار سليمان مجتمعين أو منفردين في اتخاذ كافة الإجراءات لاعتماد محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية وعقد تعديل النظام الأساسي أمام الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة وأمام مصلحة الشهر العقاري والتوثيق والتوكيل على عقد تعديل النظام الأساسي أمام مصلحة الشهر العقاري والتوثيق وكافة الإجراءات اللازمة حتى تتم نشر عقد التعديل بصحيفة الإستثمار والتأشير في السجل التجاري ...

ـ هذا وقد انتهت الجمعية العامة غير العادية من أعمالها بعد إثبات ما تقدم في حوالي الساعة الرابعة مساء نفس اليوم

فائز الأنصوات

السيد/ إيهاب السيد سعد الدين

والسيد/ وائل علي حسن أبو عالي

أمين سر الاجتماع

الأستاذ /

محمد أحمد فهمي

رئيس الجمعية العامة
المهندس/

ـ محمد زكريا محى الدين

ـ مراقب الحسابات

ـ مصطفى سادى
ـ مصطفى سادى

أقر أنا / محمد زكريا محى الدين بصفتي رئيس الجمعية العامة بمسئوليتي القانونية الكاملة عن صحة ما ورد في هذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات إنعقاد وذلك في مواجهة الغير والمساهمين والهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة

رئيس الجمعية العامة

المهندس/

ـ محمد زكريا محى الدين

هند/...





بموجب مساقته الصادرة لرئاسة الراية المالية على
تنفيذ رأس المال المكتسبة
بموجب مساقته مفاجئ صادر عن الإدارا الاقتصادية

(قطاع الشؤون القانونية)

Legal Affairs Sector

الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

بيان رقم : ٨١٧٢٠١١١٦
بيان الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر
اجتماع (جمع عمومي شوري) لشركة : المقدم ملوك سليمان التاجر
المعقد بتاريخ ٦/٦/٢٠٢٠ عدد صفحات المحضر (٤) صفحة - عدد النسخ (١) نسخة، وذلك تحت مسؤوليتس
دون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وبانته مفوض في تسلیم واستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (٤) بموجب إيصال رقم (٢٠٢٠٦٢٠١٦٣٤)
والقدم للهيئة بتاريخ ٢٠٢٠٦٢٠١٦٣٤
بتاريخ ٢٤/٦/٢٠٢٠

توقيع مقدم الطلب
المقدم ملوك سليمان التاجر

"دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159 لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، دون أدنى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة :

مدير الإدراة

المحامي